رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الزكاة و الصدقات

الزكاة أوساخ المال هل هذه العبارة صحيحة شرعاً؟/الجمعة)21-7-4202م(أمسية الفتاوى بمسجد علي بن أبى طالب

صلاح الصاوي

عمي محمد في سؤال هان. لبيك قال اه ما هو يقولون ان الزكاة اوساخ المال؟ هل لها مصطلح ديني وكذا تعبير فقهي والمقصود به ان الزكاة هي يتطهر لها ولهذا صار الله محمدا - 00:00:00

صامهم عما يعتبر من اوساخ الناس مما يتفخر به الناس من زكواتهم. لكن لا يعني هذا من كان مستحقا للزكاة. وكان من من اهلها المال بيده ليس مالا وليس ما لا القدر وليس ما لا نجسا. بل ان المال الحرام حرمة بينة - 00:00:30

الحرمة تتعلق بالذمة الاولى. ولا تنتقل الى الذمة التي ينتقل بها المال بطريق المشروع. النبي صلى الله عليه وسلم تعامل مع اليهود في المدينة بيعا وشراء واخذا واعطانا وقبل دعوتهم الى طعام يهديني اذاعة النبي صلى الله عليه وسلم - 00:01:00

الطعام وحطيت السم في الشارع. وقد علم انهم يأخذون الربا وقد نهوا عنه. وقد علم انهم يأكلون اموال الناس تقسيم اصل وتقعيد قاعدة ان المال الحرام تتعلق تبعته بالذمة الاولى. اذا انتقل بطريق مشروع - 00:01:20

القمة الثانية ليس عليها من حساب الذمة الاولى من شيء. ما عليك من حساب من شيء وما من حسابك عليه من شيء كله وحزاب على الله سبحانه وتعالى. فالله جل وعلا صان ادم النبوة ولم يأخزوا من الزكوات - 00:01:40

الا اذا حيل بينهم وبين حقهم من الخبث في الخزائن يعني ايه بيت المال في هذه الحالة مش ذنب النبوة نقول له مت بغيظك مت جوعا. خليك هم مستحبكوا منهم. لا. يعني اذا وزن له حقه ملك ليش - 00:02:00

الله عز وجل من المصادر الاخرى. اما اذا اتعينت الزكاة سمينا وحيدا لكفالة ضروراته يأخز منها ولا حرج - 00:02:20